

# بروتوكول مابوتو حول المرأة، السلام، و الأمن

## كيف يناقش بروتوكول مابوتو قضية المرأة و السلام و الأمن؟

تكرّس المادتان 10 و 11 من بروتوكول مابوتو الدور الجوهرى للنساء فى بناء السلام وحل النزاعات، مع التأكيد على منحهن حماية خاصة وضرورة خلال فترات النزاعات و الحروب.



تعد المادة 10(3) نقطة تحول فارقة، إذ تعيد النظر فى أولويات الإنفاق العسكرى التقليدية، داعية إلى إعادة تخصيص الموارد لصالح التنمية الاجتماعية وتمكين النساء. وتؤكد الشواهد أن مشاركة النساء فى عمليات السلام تُفضي إلى اتفاقيات أكثر شمولاً واستدامة، مما يُؤسس لسلام دائم وعادل.

## المادة 10: الحق فى السلم

- 1 للمرأة حق العيش فى سلام وحق المشاركة فى تعزيز و صون السلام.
- 2 تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة لضمان المزيد من مشاركة المرأة فى:
  - أ) برامج تعليم السلام وثقافة السلام؛
  - ب) هياكل منع النزاعات وإدارتها وتسويتها على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والقارية والدولية؛
  - ج) هياكل صنع القرارات المحلية والوطنية والإقليمية والقارية والدولية المعنية بضمان الحماية الجسدية والنفسية والاجتماعية والقانونية لطالبي اللجوء واللاجئين والمشردين داخليا والعائدين وخاصة النساء منهم؛
  - د) جميع الهياكل التي تنشأ لإدارة معسكرات ومخيمات طالبي اللجوء واللاجئين والعائدين والمشردين داخليا وخاصة النساء منهم؛
  - هـ) جميع مناحي التخطيط والصياغة والتنفيذ بالنسبة لإعادة البناء والتأهيل فى فترة ما بعد النزاعات.
- 3 تتعهد الدول الأطراف بضمان احترام قواعد القانون الإنسانى الدولى المنطبقة على حالات النزاعات المسلحة التي تؤثر بشكل سلبى على السكان، وبالأخص النساء منهم.



## المادة 11: حماية المرأة فى النزاعات المسلحة

- 1 تتعهد الدول الأطراف بضمان احترام قواعد القانون الإنسانى الدولى المنطبقة على حالات النزاعات المسلحة التي تؤثر بشكل سلبى على السكان، وبالأخص النساء منهم.
- 2 تتكفل الدول الأطراف، وفقا لالتزاماتها بموجب القانون الإنسانى الدولى، بحماية المدنيين، فى أوضاع النزاعات المسلحة بمن فيهم النساء، بغض النظر عن الفئـة "سكانية التي ينتمين إليها.



3 تتعهد الدول الأطراف بحماية طالبات اللجوء واللاجئات والعائدات والمشردات داخليا، من كافة أشكال العنف والاعتصاب وغير ذلك من أشكال الاستغلال الجنسي، وضمن اعتبار أعمال العنف هذه جرائم حرب، و/أو إبادة جماعية و/أو جرائم ضد الإنسانية، وتقديم الجناة للعدالة أمام ولاية قضائية جنائية ذات أهلية.

4 تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير اللازمة لضمان عدم مشاركة أي طفل وخاصة الفتيات اللاتي لم يبلغن سن الـ 18 من العمر على نحو مباشر في الأعمال العدائية، وعدم تجنيد أي طفل كجندي.



## كيف نفذت الحكومات هذه الأحكام حتى الآن؟




أقدمت الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي على إصلاحات دستورية لتعزيز الحماية من العنف في سياقات النزاع، إلى جانب ترسيخ مشاركة النساء في عمليات بناء السلام. فعلى سبيل المثال، أكدت الصومال وكوت ديفوار في دساتيرهما على الدور المحوري للنساء في جهود السلام.



و بشكل متزايد، باتت اتفاقيات السلام في القارة تتضمن بنودًا تعالج قضايا النساء والفتيات والمساواة بين الجنسين بشكل مباشر. فعلى سبيل المثال، اشتمل اتفاق السلام لعام 2021 في جنوب السودان على تبوؤ الفوارق الجنسانية، فيما أجازت كل من كينيا وإسواتيني قوانين لمكافحة العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي في سياقات النزاع، مثل قانون الجرائم الجنسية وقانون الجرائم الجنسية والعنف الأسري (2018). إضافة إلى ذلك، جددت كل من جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية التزامهما بمكافحة العنف الجنسي في النزاعات.



أكثر من نصف الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي وضعت خطط عمل وطنية (NAPs) بما يتماشى مع قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325 (UNSCR 1325)، الذي يدعو إلى المشاركة الفاعلة للنساء في عمليات السلام وضمان حمايتهن في النزاعات. وتعدّ هذه الخطط استراتيجيات وطنية تحدد إجراءات محددة لتنفيذ أحكام القرار 1325. على سبيل المثال، تبنت كل من مالي وأوغندا وبوروندي ثلاث خطط عمل مختلفة، في إشارة إلى التزام متزايد بإشراك النساء في قضايا السلام والأمن. كما اعتمدت ملاوي (2021) والمغرب (2022) أولى خطط عملهما الوطنية. وبالرغم من هذا التقدم، لا تزال العديد من الدول تواجه تحديات، حيث تعاني بعض خطط العمل الوطنية من انتهاء صلاحيتها، بينما يؤدي نقص التمويل إلى إعاقة التنفيذ الفعال، مما يحدّ من تأثير هذه الاستراتيجيات.



على صعيد آخر، أطلقت بعض الدول الأعضاء إصلاحات مؤسسية تهدف إلى تعزيز أدوار النساء القيادية في عمليات السلام. ففي جنوب أفريقيا، تم تأسيس مبادرات مثل "حوار النساء الجنوب أفريقيات" لدعم النساء من الدول المتأثرة بالنزاعات في القارة. وفي رواندا، شهدت المشاركة النسائية في بعثات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة زيادة ملحوظة، حيث تشكل النساء 30% من قوات الشرطة الرواندية العاملة في هذه المهام. أما في جمهورية أفريقيا الوسطى، النساء يشكلن أكثر من 25% من جهاز الشرطة الوطنية وحوالي 16% من قوات الدرك الوطني.

” يدعو قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم

1325 (UNSCR 1325) إلى المشاركة الفاعلة للنساء

في عمليات السلام وضمان حمايتهن في النزاعات ”



## كيف يمكن للحكومات تعزيز جهودها بشكل أكبر؟




- ✓ معالجة الأسباب الجذرية للنزاعات، مثل استغلال الموارد، النزاعات الحدودية، و التحديات المرتبطة بالحكم والإدارة، من خلال تعزيز التنمية المستدامة والتعاون.
- ✓ فرض عقوبات صارمة على الدول التي ترتكب فظائع ضد المدنيين وتنتهك القوانين الدولية لحقوق الإنسان، وذلك لتعزيز الالتزام بالسلام والاستقرار في أنحاء القارة.
- ✓ ضمان المشاركة الفاعلة للنساء والفتيات في جميع مراحل منع النزاعات، وحلها، وبناء السلام، مع تمكينهن من أداء أدوارهن القيادية في عمليات صنع القرار على المستويات المحلية والوطنية والدولية.
- ✓ تبني وتجديد ومراقبة تنفيذ خطط العمل الوطنية الخاصة بقرار مجلس الأمن 1325 والقرارات ذات الصلة، والعمل على سدّ الفجوات في التنفيذ لضمان إدماج شامل للمنظور الجندي في عمليات السلام.
- ✓ الالتزام التام بالقانون الدولي الإنساني و أطر حقوق الإنسان، مع ضمان حماية المدنيين، لا سيما النساء والفتيات، خلال النزاعات وحالات النزوح.
- ✓ إعادة تخصيص الموارد العسكرية لصالح القطاعات الاجتماعية، مع إيلاء الأولوية للصحة، والتعليم، والمساواة بين الجنسين، بما ينسجم مع أهداف بناء السلام والتنمية المستدامة طويلة الأمد.
- ✓ توفير الحماية الكاملة للنساء والفتيات النازحات، خاصة من العنف القائم على النوع الاجتماعي في مخيمات اللاجئين والنازحين، وضمان وصولهن إلى العدالة و خدمات الدعم.

## كيف سيبدو المستقبل في حال تم تنفيذ المادة 10 من بروتوكول مابوتو؟



المشاركة الفاعلة للنساء الأفريقيات في عمليات السلام ستؤدي إلى سلام مستدام. ستصبح قيادتهن ركيزة أساسية في حل النزاعات واتخاذ القرارات، مما يضمن أن تكون اتفاقيات السلام شاملة ومستدامة، فتتحسر الحروب، وينخفض العنف، وتصبح المجتمعات أقوى وأكثر تماسكاً.



بفضل مشاركتهم الفاعلة، ستشهد المجتمعات شفاءً وتعافياً وعدالة بعد النزاعات، حيث ستوفر الأطر القانونية حماية صارمة ضد العنف الجنسي، وستحاسب الجناة. لن يُجبر أي طفل بعد اليوم على المشاركة في النزاعات، لينقش شبح تجنيد الأطفال. لن يكون السلام مجرد محطة مؤقتة، بل سيصبح أساساً متيناً للتقدم والازدهار والأمن المشترك.



كيف يمكنني الوصول إلى المزيد من الموارد حول هذا الموضوع وكيف يمكنني المشاركة؟

امسح/ي رمز الاستجابة السريع لمعرفة المزيد!



SOLIDARITY FOR  
AFRICAN WOMEN'S RIGHTS  
A force for freedom



MOVEMENT DE SOLIDARITÉ  
POUR LES DROITS  
DES FEMMES AFRICAINES  
Une force pour la liberté